

وإذ تعرب عن تقديرها للجهود التي بذلها أعضاء اللجنة من أجل استكشاف سبل ووسائل للتغلب على الأزمة المالية الراهنة التي يواجهها اللجنة .

وإذ يساورها شديد القلق لتعطل جدول اجتماعاتها ولاستمرار تردّي سير أعمالها على الوجه السليم ، بالرغم من تلك النداءات وغيرها من الجهود .

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن مسألة تمويل مصروفات أعضاء اللجنة^(٢٥) .

١ - تعرب عن بالغ قلقها لأن عدداً من الدول الأطراف في الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري لم يف بعد بالتزاماته المالية ، مما ترتب عليه إلغاء دورة شباط/فبراير - آذار/مارس ١٩٨٨ للجنة القضاء على التمييز العنصري وتقليص دورتها لأب/أغسطس ١٩٨٨ بمقدار أسبوع :

٢ - تعرب مرة أخرى عن قلقها لأن تلك الحالة أدت إلى مزيد من التأخير في وفاء اللجنة بالتزاماتها الموضوعية بموجب الاتفاقية :

٣ - تشني على اللجنة للأعمال التي اضطلعت بها فيما يتعلق بتنفيذ الاتفاقية وبرنامج العمل للعقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري :

٤ - تحيط علماً مع التقدير بتقرير اللجنة عن أعمال دورتها السادسة والثلاثين :

٥ - تطلب من الدول الأطراف الوفاء بالتزاماتها بموجب الفقرة ١ من المادة ٩ من الاتفاقية ، وتقديم تقاريرها الدورية في الوقت المناسب بشأن التدابير المتخذة لتنفيذ الاتفاقية :

٦ - تلاحظ مع التقدير التدابير التي اتخذتها اللجنة بغية تحسين إجراءات تقديم التقارير وتبسيط أسلوب دراستها للتقارير المقدمة من الدول الأطراف :

٧ - تناشد بقوة جميع الدول الأطراف الوفاء بالتزاماتها المالية بموجب الفقرة ٦ من المادة ٨ من الاتفاقية ، وتسديد استراكتها المستحقة ، وإذا أمكن ، تسديد استراكتها لعام ١٩٨٩ قبل ١ شباط/فبراير ١٩٨٩ ، بغية تمكين اللجنة من الاجتماع بانتظام :

٨ - تؤيد القرار المتخذ في الاجتماع الثاني عشر للدول الأطراف في الاتفاقية بأن تعمد اللجنة ، كندبير استثنائي إلى أن

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة ، في دورتها الخامسة والأربعين ، تقريراً عن حالة الاتفاقية ، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢١٠٦ ألف (د - ٢٠) المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥ .

الجلسة العامة ٧٥

٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

٩٦/٤٣ - تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصري

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها السابقة المتعلقة بتقارير لجنة القضاء على التمييز العنصري وقراراتها ١٠٤/٤١ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ بشأن حالة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري ، وإلى قراراتها الأخرى ذات الصلة بتنفيذ برنامج العمل للعقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري^(٢٣) ،

وإذ تكرر تأكيد أهمية الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري^(٢٣) وهي ، من بين صكوك حقوق الإنسان المعتمدة تحت رعاية الأمم المتحدة ، الصك الذي يحظى بالقبول على أوسع نطاق ،

وإذ تدرك أهمية إسهام اللجنة في الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لمكافحة العنصرية وجميع الأشكال الأخرى للتمييز القائم على العنصر أو اللون أو المنشأ أو الأصل القومي أو العرقي ،

وإذ ترحب بتقرير اللجنة عن أعمال دورتها السادسة والثلاثين^(٢٤) ،

وإذ تكرر مرة أخرى تأكيد ضرورة تكثيف الكفاح في سبيل القضاء على العنصرية والتمييز العنصري في جميع أنحاء العالم ، ولاسيما القضاء على نظام الفصل العنصري في جنوب أفريقيا وناميبيا ،

وإذ تؤكد على التزام جميع الدول الأطراف في الاتفاقية باتخاذ تدابير تشريعية وقضائية وغيرها من التدابير بغية كفالة التنفيذ الكامل لأحكام الاتفاقية ،

وإذ تشير إلى النداءات العاجلة التي وجهها الأمين العام والجمعية العامة والاجتماعان الحادي عشر والثاني عشر للدول الأطراف في الاتفاقية واللجنة ذاتها إلى الدول الأطراف للوفاء بالتزاماتها المالية بموجب الاتفاقية ،

(٢٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والأربعون ،

الملحق رقم ١٨ (A/43/18) .

وإذ تضع في اعتبارها قرار لجنة حقوق الإنسان ١٩٨٨/١٤ المؤرخ في ٢٩ شباط/فبراير ١٩٨٨^(٢٧) الذي أعربت فيه اللجنة عن اقتناعها بأن جريمة الفصل العنصري شكل من أشكال جريمة إبادة الأجناس .

وإذ تؤكد أن السبب الجذري للصراع الدائر في الجنوب الافريقي هو سياسة الفصل العنصري ، وأنه لا يمكن الوصول إلى حل سلمي دائم لذلك الصراع إلا بالاستئصال التام للفصل العنصري .

وإذ تدين استمرار بعض الدول والشركات عبر الوطنية في التعاون مع نظام حكم جنوب افريقيا العنصري في الميادين السياسية والاقتصادية والعسكرية وغيرها ، باعتبار ذلك تشجيعاً على تكييف سياسة الفصل العنصري البغيضة التي يتبعها ،

واقتراناً راسخاً منها بأن الكفاح المشروع الذي تخوضه الشعوب المضطهدة في الجنوب الافريقي ضد الفصل العنصري والعنصرية والاستعمار ، ومن أجل الممارسة الفعلية لحقها غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال ، يتطلب أكثر من أي وقت مضى كل الدعم اللازم من قِبل المجتمع الدولي ، كما يقتضي ، بصفة خاصة ، اتخاذ مزيد من الإجراءات من قِبل مجلس الأمن وفقاً للفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة .

وإذ تشدد على أن التصديق على الاتفاقية أو الانضمام إليها على نطاق عالمي وتنفيذ أحكامها دون أي إبطاء هي أمور ضرورية لتحقيق فعاليتها ، مما يسهم بالتالي في استئصال جريمة الفصل العنصري .

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن حالة الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها^(٢٨) :

٢ - تشني على الدول الأطراف في الاتفاقية التي قدمت تقاريرها بموجب المادة السابعة منها :

٣ - تناشد مرة أخرى الدول التي لم تصدق على الاتفاقية أو تنضم إليها بعد ، أن تفعل ذلك دون مزيد من الإبطاء ، وبصفة خاصة الدول التي لها ولاية على الشركات عبر الوطنية العاملة في جنوب افريقيا وناميبيا والتي لا يمكن وقف تلك العمليات دون تعاون من جانبها :

٤ - تشدد على أهمية التصديق العالمي على الاتفاقية ، الذي سيشكل مساهمة فعالة في تحقيق مُثل الإعلان العالمي

لسوي صعوباتها المالية الراهنة ، دورة واحدة ممددة في عام ١٩٨٩ إذا أمكن ذلك^(٢٦) :

٩ - تدعو الأمين العام أن يكفل ، قدر الإمكان ، أن تعقد اللجنة دورتها العادية في عام ١٩٨٩ لمدة ثلاثة أسابيع على الأقل :

١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين تقريراً عن الحالة المالية للجنة وعن التدابير الإدارية والقانونية الممكنة لتحسين الحالة التي تواجه اللجنة :

١١ - تقرر أن تنظر في التقرير في دورتها الرابعة والأربعين في إطار البند المعنون « القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري » .

الجلسة العامة ٧٥

٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

٩٧/٤٣ - حالة الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها

إن الجمعية العامة .

إذ تشير إلى قرارها ١٠٣/٤١ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ٥٦/٤٢ المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ .

وإذ تضع في اعتبارها أن الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها^(٢٩) تشكل معاهدة دولية هامة في ميدان حقوق الإنسان وتساعد على تحقيق مُثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٣٠) .

وإذ تؤكد من جديد اقتناعها بأن الفصل العنصري يشكل إنكاراً تاماً لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه ، وأنه انتهاك جسيم لحقوق الإنسان وجريمة في حق الإنسانية تشكل تهديداً خطيراً للسلم والأمن الدوليين .

وإذ تدين بشدة مواصلة جنوب افريقيا سياسة الفصل العنصري واستمرار احتلالها غير الشرعي لناميبيا ، فضلاً عن سياسة العدوان والإرهاب الصادر عن الدولة وزعزعة الاستقرار التي تتبعها ضد الدول الافريقية المستقلة .

وإذ يشير جزعها تفاقم الحالة في جنوب افريقيا ، ولاسيما زيادة تصعيد أعمال القمع الوحشي من جانب نظام الفصل العنصري الحاكم السببه بالنظام الفاسي .

(٢٧) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٨ ، الملحق رقم ٢ والنصوب (E/1988/12 و Corr. 1) ، الفصل الثاني ، الفرع ألف .